

بحار الأنوار

[205] " (أبواب) " * " (الايمان والنذور) " * اقول: قد أوردنا بعض ما يتعلق بأبواب الايمان في كتاب القرآن وفي كتاب الاحكام فلا تغفل. 1 - * " (باب) " * * " (ما يجوز الحلف به من أسمائه تعالى، وعقاب) " * * " (من حلف باٍ كاذبا وثواب الوفاء) " * * " (بالنذر واليمين) " * الايات: القيامة: " لا اقسم بيوم القيامة ولا اقسم بالنفس اللوامة " (1). 1 - شا، ج: روى الشعبي أنه سمع أمير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول: والذي احتجب بسبع طباق، فعلاه بالدرة ثم قال: يا ويلك إن اٍ أجل من أن يحتجب عن شيء أو يحتجب عنه شيء، سبحان الذي لا يحويه مكان، ولا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء، فقال الرجل: أفا كفر عن يميني يا أمير المؤمنين ؟ قال: لا، لم تحلف باٍ فتلزمك الكفارة، وإنما حلفت بغيره (2). 2 - يد (*): محمد بن إبراهيم بن إسحاق، عن جعفر بن محمد الحسن، عن محمد بن علي بن خلف، عن بشر بن الحسن، عن عبد القدوس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث الاعور، عن علي بن أبي طالب أنه دخل السوق فإذا هو برجل موليه

_____ (1) سورة القيامة: 2. (2) ارشاد المفيد ص

120 طبع النجف. هكذا في الاصل، راجع كتاب التوحيد: 184 ط مكتبة الصدوق.
